

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1998/5
E/CN.4/Sub.2/1997/39
8 August 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩ من جدول الأعمال

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون
لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن

إقامة العدل وحقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٧ وموجهة من البعثة الدائمة
لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى المفوض
السامي/مركز حقوق الإنسان

تتقدم البعثة الدائمة لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بتحياتها إلى المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان وترجو التكرم بتوزيع البيان المرفق طيه للبعثة الدائمة لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف باعتباره وثيقة من الوثائق الرسمية للجنة حقوق الإنسان والدورة الحالية للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات.

المرفق

بيان

البعثة الدائمة لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

جنيف، ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٧

أصدر رئيس جورجيا ادوارد شفرنادزه، بموجب قراره المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧ [N-387]،
عضوا عن ٥٤ شخصا حكم عليهم بعقوبة الإعدام وخفف الحكم إلى السجن لمدة ٢٠ عاما.

وقد أوقف تنفيذ الأحكام المتعلقة بعقوبة الإعدام في جورجيا، اعتبارا من شباط/فبراير ١٩٩٥.

ولا يصدر أي حكم بتوقيع عقوبة الإعدام ضد أي شخص في جورجيا حاليا.

الكسندر كاسادزه (التوقيع)

القائم بالأعمال بالبعثة الدائمة

لجورجيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف